

محلظة البحر الأحمر :

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية
= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .
= وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة القصیر رقم ١١٣ بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٢ - مرفقاً به مذكرة العرض رقم ١٤٩
للسنة ٢٠١٣ - بشأن تطوير وتشغيل ميناء القصیر البحري لتقديم خدمات نقل واستقبال السائحين والتجارة .
= وعلى موافقتنا .
= وللصالح العام .

فقرةالمادة الأولىتشكل لجنة برئاسة السيد/ رئيس الوحدة المحلية لمدينة القصیر وعضوية كل من :

١. ممثل عن الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر .
٢. عضو عن ادارة الشئون القانونية بالديوان العام
٣. عضو عن الادارة العامة للبيئة بالديوان العام
٤. عضو عن المديرية المالية بالبحر الأحمر
٥. عضو عن ادارة الاستثمار بالديوان العام
٦. مدير الشئون القانونية بالوحدة المحلية لمدينة القصیر
٧. مهندس عن ادارة التخطيط العمراني بالديوان العام
٨. مهندس عن ادارة حماية أملاك الدولة بالديوان العام

المادة الثانية

يناط للجنة دراسة ما ورد بمذكرة الوحدة المحلية لمدينة القصیر المؤرخة ٢٠١٣/١١/١١ وال الخاصة

بتطوير وتشغيل ميناء القصیر البحري - مع اعداد تقرير واي يعرض علينا بذلك .

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محلظة البحر الأحمر

١١/١٣
التوقيع /

لواء أ.م/ احمد عبد الله

افتراضياً حررت ا.اهام

مهدى حامد الشعوبى المنشئ

التوقيع /

محمد فاضل حبيب